الفصـــل الأول

مفاهيم الإفادة عند علماء اللغة

تمهيد :

المبحث الأول: الإفادة في الوعي النحوي

المبحث الثاني: الإفادة في الوعي الأصولي

المبحث الثالث: الإفادة في الوعي البلاغي

المبحث الرابع: الإفادة ومفهوم المقصدية في التداوليات الحديثة

تمهيد :

الإفادة لغة من الفعل فيد ، الفائدة: ما أفاد الله تعالى العبد من خير يستفيده ويستحدثه ، وجمعها الفوائد ،ابن شميل يقال ، ليتفايدان بالمال بينهما أي :يفيد كل واحد منهما الآخر ،يقول الجوهري : الفائدة ما استفدت من علم أو مال ، تقول منه فادت له فائدة ، أما الكسائي : أفدت المال أي : أعطيته نفسه لفلان يفيد أذا ثبت له مال ، وفي حديث ابن عباس في الرجل يستفيد المال بطريق الربح أو غيره ، قال : يزكيه يوم يستفيده ،أي : يوم يملكه .

أما اصطلاحا : يراد بالإفادة حصول الفائدة لدى المخاطب من الخطاب ووصول الرسالة الإبلاغية إليه على الوجه الذي يغلب على الضن ، أن يكون هو مراد المتكلم وقصده ، وهي الثمرة التي يجنيها المخاطب من الخطاب (1) فإذا ثبت أن الإفادة من إرادة المتكلم فإنه مفيد بها المخاطب لا محالة ، (والمراد بالسكوت سكوت المتكلم على الأصح ويحسنه عد السامع إياه حسنا بأن لا يحتاج في استفادة المعنى من اللفظ إلى شيء آخر لكون اللفظ الصادر من المتكلم مشتملا على المحكوم عليه وبه)(2)

فلهذا المبدأ التداولي أهمية كبيرة لدى كل من النحاة وعلماء الأصول والبلاغيين وأصحاب التداوليات الحديثة والتواصل البشري لا يقوم إلا على المقاصد والإفادات التي تجعل من الخطاب يبلغ غاية الفهم والإفهام .

---

(1) مسعود صحراوي ، التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث العربي دار الطليعة ، بيروت ، 2005، ص 86 .

(2) صالح الكشو ، خمسة دروس في فقه اللغة العربية ، مركز النشر الجامعي ، تونس ، 2000، ص 19.

المبحث الأول: الإفـــادة في الوعـــي النحوي

إن حاجة البحث اليوم إلى مقولات الدرس الغر بي الحديث وكشوفاته، لا بلغي بأية حال حاج ته القائمة إلى التراث العربي والإنساني على اختلاف مشاربه لتحديد رؤاه وضبط أصول المعرفة الإنسانية لئلا تكون مس ايرة للفكر الحديث وم عزولة عن أي مرجعية أو هوية، كما هو واقع اليوم في كثير من المجالات ، ولقد أبدى النحاة منذ عصر سيبوية ولا سيما النحويان الكبيران عبد القاهر الجرجاني والرضي الإسترابا ذي عناية كبيرة بالارتباط التداولي بين الأسلوب خبرا كان أم إنشاء، وبين معناه الإبلاغي ووظيفته التواصلية مع حرصهما القوي المتكرر على الاهتمام بالمعاني والأغراض الإبلاغية المتوخاة من الخطاب وإصراره ما على أن البنى التركيبية تابعة للوظيفة التواصلية وليس العكس، فسلكا منه جا متميزا في تحليل الظواهر الم بنوية التركيبة كظواهر التقديم والتأخير و التعين و الإثبات والنفي (...) والتي لا تعدو أن تكون أغراضا وغايات تو اصليه يسعى المتكلم إلى تحقيقها، وهي بلغة ال معاصرين أفعال كلامية طالما أنه يراد بها تخصيص الخطاب لتضمين فائدة تواصلية معية ([1]).

فلم يكن النحاة العرب بعيدين عن دراسة المعاني في تحليلاتهم للجمل بل منهم من كان على صلة وثيقة بمعاني الكلام وبأغراض الأسلوب ومقاصده، وبطرق وأحوال الاستعمال اللغوي وبطبيعة العلاقة بين المتكلمين والمخاطب ين، وبملابسات الخطاب ودلالاته وأغراضه، ولم يكن نحوهم أنه منفصلا فصلا صارما بين الشكل البنيوي للجملة و بين مقامات وأحوال واستعم لات الجملة كخطاب تواصلي كم ـا يصوره بعض الباحثيـن المعاصرين .([2]) فالعلاقـة بين المتكلم والمخاطب علاقة أزلية إذ تربطهما وشائج متينة وهـذا الترابط محكوم بالعبارات اللغوية التـي تدور بينها فـإن أطراف العملية الإبلاغية قائمة على محاور ثلاثة(المتكلم والمخاطب والنص الخطابي)

---

(1) مسعود صحراوي ، التداولية عند العلماء العرب ، ص 225.

(2) المرجع نفسه، ص، 174.

تدور بين أركانها عملية الإبلاغ، فالكلام إذا واسطة المتكلم لنقل أفكاره وما يجول في ذهنه إلى المخاطب، وكان عليه أن يراعي المخاطب، ويضعه في الحسبان عند صياغة التراكيب اللغوية([1]) فالكلام إذا لم يكن مفهوما من لدن المتكلم انتفت الحاجة إلى وجوده لعدم فهم الطرف الثاني معنى حواره مع الطرف الأول.

إن من مظاهر العبقرية عند بعض النحاة أنهم لم يفهمو ا من اللغة أنها منظومة من القواعد المجردة فحسب، وإنما فه موا منها أيضا أنها (لفظ معين) يؤديه (متكلم معين) في مقام معين لإبلاغ غرض تواصلي معين لذلك جعلوا من أهداف الدراسة النحوية إفادة المخاطب معنى الخطاب وإيصاله رسالة إبلاغية ([2]) فقد عرف السكاكي النحو بأنه «معرفة كيفية التركيب فيما بين الكلم لتأدية أصل المعنى بمقاييس مستنبطة من كلام العرب » ([3])

إن الناظر إلى الكنوز التي خلفها علماء النحو وما حملته من ملامح معنوية بدت واضحة معالمها في صياغة أحكامهم وتعليلهم للنصوص اللغوية واضعين نصب أعينهم المخاطب الذي يعد أبرز أطراف العملية التواصلية اللغوية موضحين ماله من أثر بالغ في الكيفية التي نسجت على وف قها العبارات اللغوية، ويستشف أن ما أرساه علماء النحو من قواعد يمثل جذورا لما يعد من إبداعات الغربيين ومن الأفكار يحسب الفضل لهم في فتق الحديث عنها، فكان لهم ف ضل السبق فيها مبرهنين عليها بنصوصهم وأقوالهم التي تعد دليلا لا يقبل الشك على كل متأمل متدبر فيها، وهذا ما يدحض التهم التي ألصقها بعض المحدثين بعلماء النحو، ووصف قواعدهم بالج مود والبعد عن التفسيرات المعنوية والإهتمام بالجانب الشكلي في الدرس النحوي.. فالأولى أن يتأنى

(1) ينظر: بان الخفاجي، مراعاة المخاطب في النحو العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2008، ص1

(2) مسعود صحراوي ، التداولية عند العلماء العرب ، ص 174.

(3) السكاكي: (أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي 626هـ) تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط (420هـ، 2000م)، ص 125 .

الباحثون قبل إطلاق الأحكام جزافا على من كان لهم ف ضل في علم ـتوج عقولنا بفهم لغة القرآن الكريم.

ومـــن هنا نرى أ ن النحاة القدامى كانوا يهتمون بالجانب المعنوي والتداولي للأنماط التركيبية، وليس الاقتصار على الجانب الشكلي المحض، ذلك أن السياق الكلامي يحدد البنية الشكلية للتراكيب ويظهر من خلاله أن أنماط التعبير ليست إلا قوالب تصب فيـــها المعاني، أيا كانت تلك المعاني، وتعكس الأنماط النحوية لل جملة العلاقات بين الكلمات في الجملة خارج الحدث الكلامي ، ولما كانت الأنماط النحوية للجملة تتحدد على أساس توافـــر الإسنـــاد فـــي الجملة خارج السياق الكلامي فـــإن تلك الأنماط وحدها غير كافية لبيان كيف تؤدي اللغة وظيفة الاتصال، ويعني ذلك أنـــه يجب دراسة كيف تحمل الأنماط النحوية للجملة إفـــادة بالنسبة للمخاطب، تتجلى فـــي حصوله على شيء جديد حين يدرك غ ـــرض المتكلم مـــن كلامه المـــوجه إليه ويتـــم ذلك بربـــط دارسة الأنم ـــاط النحوية للجملة بمستوى البنيـــة الإبلاغية للجملة المتغيرة حسب السيـــاق الكلامي وحسب حـــال السامع الـــذي نعرفه م ـــن المقام، والمـــوقف الكلامي وهو ما عبر عنه علماء العربية فـــي المبدأ المشهور لك ـــل مقـــام مقال([1])

وعلى ه ـــذا المبدأ الذي ذكرناه نجد أن النحوي ين كانـــوا أسبق م ـــن البلاغيين فـــي مراعاة مقتض الحال وإن لم يصرحوا بها، ولكن الإشارات في كتبهم تكشف عن ذلك، والتصريحات المتناثرة هنا وهناك وقـــد تكون الإيماءات فكلها تعلن ع ـــن توجه الفكـــر العربي صو ب ه ـــذا اللون من التفكير فكان م ـــراعاة المخاطب فـــي بناء الأحكام النحوية وجها من الوجوه المشرقة لاهتم ـــام النحويين القدامى بالأحوال التي

(1) صالح بلعيد، التراكيب النحوية وسياقاتها المختلفة، عند الإمام عبد القاهر الجرجاني ديوان المطبوعات بن عكنون الجزائر 1994 ص196

يكون عليها المخاطب ومراعاتهم له في وضع بعض القواعد والتعديلات التي صبغت على وفق ذلك الحال([1])

فالخطاب كما يحمل الخصائص التمي يزية للمتكلم فهو يبني بطبيعة السامع الذي أنشئ من أجله، بل إن الخطاب في ذاته يكون في أغلب الحالات حسب ما يريده السامع لا المتكلم، وتلك هي سمة اللسانيات التداولية الحديثة التي تتقاطع فيها مع البلاغة العربية حيث إن من أهم مجالاتها الاهتمام بالسامع ([2])

لذلك يمكن القول إن القصد والإفادة شكلا قاعدة كبرى دار ت في فلكهما تحليلات وتفسيرات النحاة لكل المسائل النحوية وفي هذ ا الشأن قال تمام حسان : (أن الفائدة والصواب وأمن اللبس حيث توضع ثلاثتهما في صورة مبدأ عام يحكم كل نشاط قام به النحاة ، فلا بد أ ن تدور كل قواعد التوجيه في فلك هذا المبدأ حيث يكون الغرض منها جميعا أن تكون تفصيلا للطرق الموصلة إلى هذه الغايات الثلاث) ([3]) والاهتمام بهذه الغايات الثلاث أوصل النحاة إلى معالجة كل عناصر العملية التبل يغية من خطاب ومتكلم ومخاطب ومقام.

فقد وصفت الحضارة العربية بأنها حضارة نصية في أصلها تقوم على مقاصد الخطاب ومغزاه في عملية الفهم والإفهام، فكان النشاط التواصلي من حيث هو تفاعل بين الطرفين وتأثير وتأ ثير متبادل بين مرسلين شكل محور اهتمام لدى كثير من علمائنا القدامى ومجمل حديثهم في ذلك يكشف عن ملامح تداولية عدة ويؤكد أن ما جاء به التداوليون المعاصرون لم يكن جديدا بالنسبة لهم.

---

(1) بان الخفاجي، مراعاة المخاطب ص4 .

(2) خليفة بوجادي، اللسانيات التداولية مع محاولة تأصيله في الدرس العربي القديم، ط1، بيت الحكمة للنشر، الجزائر، 2009 ص 175.

(3) تمام حسان، الأصول دارسة ابستيمولوجية للفكر الغوي عند العرب، عالم الكتب ، القاهرة ،(1420، 2000)."ص 189.

لذلك فالمتأمل في كتب النحو والبلاغة واللغة وأصول الفقه يجد أن الدراسة قد اتخذت اتجاهين بارزين:

اتجاه يعنى بالنظام اللغوي الذي يشمل أنظمة صوتية وصرفية ونحوية ودلالية ولكل مستوى من هذه المستويات مكوناته وعناصره وعلاقته بالعناصر الأخرى داخل النظام الفرعي، ثم علاقة مجموع الأنظمة الفرعية بعضها ببعض دون التفات مقصود إلى مقتضيات المقام والقرائن الحالية

واتجاه أخر يعنى بالمقام وما يتعلق به من قرائن غير لفظية كالدرجة الاجتماعية للمتكلم والسامع وعلاقة كل منها بالآخر والحاجة النفسية والذهنية والحركات الجسمية لكل منه ما، وسكوته والبيئة المكانية للحدث التواصلي ومجموع المشاركين فيه (1) وبذلك يصبح فهم وظيفة اللغة يتطلب أمرين أولهما: توكيد أهمية المقام وقف الكلامي أو المقام أو السياق الذي تباشر فيه اللغة عملها، والأخر النظر إلى العوامل الرئيسة التي ينتظمها هذا الموقف وهي المتكلم، والمستمع والأشياء.(2)

فقد اهتم سيبوية بجميع عناصر السياق غير اللغوي أو الحال كما يسميه بنفسه كالمتكلم والمخاطب والعلاقة بينها وموضوع الكلام وأثر الكلام والحركة الجسمية المصاحبة للحدث الكلامي وغير ذلك من العناصر غير اللغوية المصاحبة للكلام المنطوق(3) لذلك لا نجده يعلل ظاهرة إلا بما تعلق بالمتكلم والمخاطب من جهة حصول الفائدة أو عدمها. وفائدة سيبوية مشروطة في تحقيقها بخاصيتي نفسية عقلية تحصل عند المخاطب وهي (القابلية والاستنكار) نظرا لما تحمله من جديد غير معتاد أو متوقع،

---

(1) محمود أحمد نحلة، أفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية مصر، 2006 ،ص 84، 85 .

(2) هادي النهر، نظرية السياق المقام والموقف الكلامي بين اللغويين العرب والأجانب، مجلة آداب المستنصرية، العدد،24-25، 1994، ص 68.

(3) محمد سالم صالح، الدلالة والتقعيد النحوي دراسة في فكر سيبوية ، دار غريب، القاهرة، 2008، ص403

فالكلام الحامل للفائدة كلام مفهوم ولو لم يكن مفهم ا كما قال الرازي لكانت المخاطبة به عبثا وسفها.([1])

فاشتراط الفائدة في الكلام يكاد يوازي في التداولي ات الحديثة قاعدة الإخبارية التي وضعها ويلسونwilson وسبيربر sperber والتي تنص على أن المفترض في كل نشاط كلامي أن يكون هادفا وحاملا فلئدة إلى المخاطب([2])

إن الأمثلة التي ذكرها سيبو يْ الخالية من الفائدة من لدن المتكلم تشبه إلى حد يفيد ما يسميه اللسانيون بالجمل الغامضة من حيث الدلالات على العموم. من قبيل كل الناس يحب بعض الناس لأنها في نظرهم تتألف من حد عام في صيغة فكرة (كل الناس) أي لا تحدد إنسان بعينة، ومثله(بعض الناس)، (بعض)، (وكل) من ألفاظ العموم عند الأصوليين وهي سور (*) القضية كما عند المن اطقة، فكما لا تر شح هذه فائدة للمخاطب لا يستفاد من أمثله سيبويه (كان رجل ذاهب)(كان رجل من قوم عاقلا) فائدة للمخاطب لما في النكرة من عموم ([3])

---

(1) إدريس مقبول، الأسس الإبستومولوجية والتداولية للنظر النحوي عند سيبوية، عالم الكتب الحديث، الأردن،2007، ص 334.

(2) المرجع نفسه ، ص335.

*يطلق السور عند المناطقة على اللفظ الدال على كمية أفراد الموضوع في القضايا الحملية كلفظ(كل) (بعض) في قولنا (كل إنسان فان)، (بعض الناس طبيب) ويطلق أيضا على كمية الأوضاع في القضايا الشرطية كلفظ(كلما، ومهما...) والقضية المشتملة على السور تسمى مسورة ومحصورة وهي إما كلية وإما جزئية ينظر: المرجع نفسه، هامش ص335.

(3) المرجع نفسه الصفحة نفسها.

فهناك من رواد الاتجاه التداولي الحديث من يرى أن التحليل البلاغي سيسير على سمت التحليل النحوي، ولكن سيره ذلك لا يتوقف حيث ينته التحليل النحوي، بل يواصل مسار ه و ذلك لكونه يدخل معطيات معرفية لا يع يها التحليل النحوي النظاميفي العادة اهتماما ، فإذا كان التحليل النحوي يحدد استقامة الشكل القضوي forme propositionnelle للجملة أو الملفوظ، فإن التحليل التداولي يتدخل عبر آلياته المختلفة (جهازه المفاهمي) كمبدأ الإفادة مثلا ، فينظر في كل لحظة من لحظات تكوين الشكلي القضوي و إزالة الغموض، وإسناد المراجع وإلغاء الكلمات المبهمة ([1])

ومن ثمة يأخذ التحليل التداولي على عاتقة إعادة ال نظر في تأويل الملفوظ عادا أن أفضل شكل قضوي للملفوظ، هو ذاك الذي يقود إلى تأويل للملفوظ يكون منسجما مع مبدأ الإفادة ([2]).

فالإضمار مثلا من الظواهر الواضحة في الجملة العربية، أن يتم الاستغناء عن بعض مكوناتها لما يوفره بناء الجملة المتحققة للمستمع من ملاحظة ما استغني عنه، وقد جرى مثل ذلك في طائفة من التركيب أختزل فيها الفعل كما عبر سيبوية على نحو الاختيار لا الإلزام من نحو قوله (هذا باب ما جرى من الأمر والنهي على اظمار الفعل المستعمل إظهاره إذا علمت أن الرجل مستغن عن لفظك بالفعل، وذلك قولك: زيدا وعمرا، ورأسه وذلك أنك رأيت رجل يضرب أو يشتم أو يقتل فاكتفيت بما هو فيه من عمله أن تلفظ له بعمله فقلت زيدا، أي أوقع عملك بزيد (...) وأما النهي فإنه

(1) صابر الحباشة، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية، قراءة في شروح التلخيص للخطيب القزويني، صفحات للدرسات والنشر، دمشق،2011، ص95.

(2) المرجع نفسه، الصفحة نفسها .

التحذير كقولك: الأسد الأسد، والجدار الجدار، والصبي الصبي ، وإنما نهيته أن يقرب الجدار المخوف المائل أو يقرب الأسد أو يوطئ الصبي(....) ([1]).

إن نص سيبوية يذكرنا بالاقتضاءimplicature وهو المفهوم الأهم في علم التداول بستناده إلى مبادئ عامة تقع خارج تنظيم اللغة وتهدف إلى الاتصال القائم على مبدأ التعاون الذي قرره (غرايس) مع ملاحظة أن قواعد التخاطب تقوم على هدي ه ،فالممارسة اللغوية بحسب غرايس نشاط عقلي يهدف إلى التعاون ما بين المتخاطبين ، وينص غرايس على مبدأ التع اون بقوله:اجعل مساهمتك على النحو ال ذي يتطلبه في مرحلة حصولها الغرض أو المآل المسلم به من التخاطب المعقود،وهو ما نفهمه من قول سيبويه فيما سبق إذا علمت أن الرجل مستغني عن لفضك بالفعل) فهكذا حال من تخاطبه إذ يجب لتحقق القصد من الكلام أن يفهم أن المقابل ما تحاول أن توصله إليه،وإلا استحال الآمر([2]) .

ثم إننا لو انتقلنا إلى مجال الإسناد لوجدنا أن التمييز بين الإسناد الأصلي أو التام و الإسناد غير الأصلي أو غير التام يقوم على مبدأ الإفادة pertinensce فإذا كان الإسناد الأصلي نسبة إحدى الكلمتين حقيقة أو حكما إلى الأخرى بحيث تفيد المخاطب فائدة تام ة،أي من شأنه أن يقصد به إفادة المخاطب فائدة يصح السكوت عليها ،ولو سكت المتكلم لم يكن لأهل العرف (النحاة) مجال تخطئته فإن الإسناد غير الأصلي، على هذا يسمى إسنادا ، ولعل مرد ذلك إلى القصور في باب الإفادة ([3])

(ولقد لفت انتباهنا ما وجدناه في التداولية العرفانية من اهتمام بمبدأ الإفادة ،وجدناه مشاكلا بوجه من الوجوه للحدس الذي وجه النحاة القدامى إلى التمييز بين إسناد أصلي

(1) سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان بن قمبر)،الكتاب ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل ، بيروت (د ت)، 253/1

(2) حسن عبد الغني جواد الأسدي ، مفهوم الجملة عند سيبويه ، دار الكتب العلمية،بيروت(د ت)،ص204.

(3) صابر الحباشة ، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية ، ص96 .

وإسناد غير أصلي ،وتعرف الإفادة في إطار التداولية العرفانية بكونها مفهوما مقارنيا يحدده عاملان أساسيان :المجهود العرفاني (مقدار المعالجة) والأثر السياقي ،فكلما أنتج الملفوظ أثارا سياقية ،عد ذلك الملفوظ مفيدا) ([1]).

ويبدو أن ما زعمناه من مشاكلة بين حدس النحاة القدامى ومقاربة التداولية العرفانية لمفهوم الإفادة أمر غير جدير بالإقرار ،فالإفادة في النحو التقليدي تتقلص إلى حدود الاستجابة لشرط التمام النحوي ،في حين أن الإفادة في إطار التداولية العرفانية تتسع لتشمل (المجهود العرفاني) و(الأثر السياقي)،فكأن الاعتبار التراثي للإفادة إن هو إلا جزء يسير من مدلولها التداولي الجديد، ويمكن ترجمة مفهوم الإفادة التراثي بألفاظ التداولية العرفانية بكونه البنية الإعرابية للمثير المعالج بما هي إحدى أنواع طبيعته التي تحدد المجهودات العرفانية([2])

ومن الذين حاولوا دراسة المسائل السيبويهية وكشف أبعادها التداولية عبد السلام المسدي ، الذي يشير لنا إلى الهدف التواصلي من مسألة الإضمار عند سيبويه إذ نجده يقول(لا يمكن للباحث أن يغفل عن نباهة شيخ النحو العربي في هذا المقام ، فقد حاول صاحب الكتاب تفسير المظاهر الطارئة على بنية التركيب النحوية في اللغة ،ولما سعى إلى تعليلها انتبه رأسا إلى ما لجهاز التحاور من سيطرة على نواميس الحدث التخاطبي، حتى إن مبدأ التفاهم قد غدا بمنزلة المعيار الضابط لطاقة الاختزال أو التصريح في الكلام،فيكون له نفس التأثير في تحديد أبعاد الشمول و الاستيعاب عند تقدير الظاهرة اللغوية كليا والذي يعنينا من كل استقراءات سيبويه في هذا المضمار و نحن على مسار تحديد الطاقة الاستيعابية في اللغة هو استنباطه لقانون التناسب العكسي بين طاقة التسريح في الكلام وعلم السامع بمضمون الرسالة الدلالية،وبموجبه تكون الطاقة الاختزالية ممكنة بقدر ما ي لكون السامع مستطلعا مضمونها الخبري وبنفس

(1) المرجع السابق ،ص 96
(2) المرجع نفسه،ص97

.

الاستتباع المنطقي يتعذر التعويل على الطاقة الإيحائية في اللغة إن لم يتعين الحد الأدنى من القرائن المفضية إلى إدراك المختزل) ([1])

كما يركز سيبويه على المسافة الشخصية أو الفضاء الشخصي وأثره في التواصل أو ما يسمى بالمجال الجسمي بين المخاطب و المتكلم و الغائب في الواقع التداولي،تعليله لحسن تقديم ضمير المتكلم فالمخاطب ثم الغائب، وقبح عكس ذلك،وهذا الترتيب في التقديم يستلزم حضورا جسميا من قبل هذه الأطراف الثلاثة، يقول سيبويه:(فكما كان المخاطب أولى بأن يبدأ به من قبل أن المخاطب أقرب إلى المتكلم من الغائب فكما كان المتكلم أولى بأن يبدأ بنفسه قبل المخاطب ،كان المخاطب الذي هو أقرب من الغائب أولى بأن يبدأ به من الغائب)([2]) ففي قول سيبويه يتضح أن الفائدة لا تكون إلا بوجود مشاركين اثنين وهما وجود المتكلم و المخاطب إذ لا فائدة من الكلام ما لم يكن هناك من يتلقى الرسالة أو الخبر.

وإلى هذا أشار ابن مالك ([3])

وقدم الأخص في اتصال وقدمن ما شئت في انفصال

كما تناول النحاة باب الاختصاص لما تحمله من فائدة إذ نقول :(إنا معشر العرب نفعل كذا و كذا)، فينصب (معشر)على إضمار (أعني)أو (أخص) (ولكنه فعل لا يظهر ولا يستعمل كما لم يكن ذلك في النداء لأنهم اكتفوا بعلم المخاطب وأنهم لا يريدون أن يحملوا الكلام على أوله) ([4]) .

ويعلق الدكتور محمد حماسة على هذه العبارة بقوله:وعبارة سيبويه (لعلم المخاطب بالمعنى)عبارة على بساطتها ووجازتها خطيرة الأبعاد في دلالاتها النافذة،فقد يفهم أن

(1) عبد السلام المسدي ، التفكير اللساني في الحضارة العربية ،الدار العربية للكتاب ، ط2 ،1986.
(2) سيبويه ، الكتاب،364/2.
(3) ابن الناظم،شرح ألفية بن مالك، تحقيق محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ/2000م ، ص:654،
(4) سيبويه الكتاب،233/2.

مراد سيبويه أن يقول : أن سعة الكلام (...) أي: الانتقال من مستوى إلى مستوى،أو التجاوز في إيقاع العلاقات النحوية بين ما لا تقع فيه عادة (...)لا يسوغه إلا فهم المخاطب ،ومعنى ذلك أن هناك اتفاقا بين المتكلم و المخاطب أبرمه الاتفاق اللغوي ونظامه و قوانينه على علاقات لغوية معينة ،عندما تجرى في مجالها المألوف يكون لذلك دلالة خاصة ،وعندما لا تجري في مجالا تها المألوفة -ويكون ذلك أيضا بقانون خاص- فإنه يشترط أن يكون المخاطب فاهما للمعنى اللغوي ولا يفهم المخاطب ذلك إلا إذا كان هذا التجوز أو كسر الاختيار من العرف اللغوي ، أي من سليقة المتكلم والمستمع معا كفاية كل منهما اللغوية،وهذا هو الجانب الإبداعي في اللغة.([1])

ولقد ربط النحاة فائدة المخاطب بمقاصد المتكلم، و يراد بالقصد الغاية التواصلية التي يريد المتكلم تحقيقها من الخطاب وقصده منه،وعليه تكون مراعاة الغرض من الكلام في عرف أغلب النحاة قرينة تساعد في تحديد الوظيفة النحوية للكلمة ،وبيان دورها في التحليل النحوي للجملة، و هي المعاني التي تعارف عليها المعاصرون باسم القصدية ، فلقد تعرض السيوطي إلى قصدية المتكلم و مراعاة حال السامع من أجل حصول الفائدة إذ نجده يقول (إن صناعة النحو قد تكون فيها الألفاظ مطابقة للمعاني ،وقد تكون مخالفة لها إذ فهم السامع المراد ،فيقع الإسناد في اللفظ إلى شيء وهو في المعنى شيء آخر،إذا علم المخاطب غرض المتكلم وكانت الفائدة في كلا الحالين واحدة).([2]) ويبين لنا عبد القاهر الجرجاني دور القصد في الآية: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء﴾ [فاطر :68]،إذ نجده يقول كان (لغرض بيان الخاشعين من هم ،ويخبر بأنهم العلماء دون غيرهم ،ولو أخر ذكر اسم الله وقدم العلماء فقيل:(إنما يخشى العلماء الله)،لصار المعنى على ضد ما هو علية الآن ،ولصار الغرض بيان المخشي من

---

(1) محمد حماسة عبد اللطيف، النحو و الدلالة..مدخل لدراسة المعنى النحوي الدلالي ، دار غريب للطباعة و النشر

(2) السيوطي جلال الدين ،تحقيق محمد عبد القادر الفاضلي، المكتبة العصرية ، بيروت، لبنان ط1، 1999 .773:/3

هو،و الإخبار بأنه الله تعالى دون غيره،ولم يجب حينئذ أن تكون الخشية من الله تعالى مقصورة على العلماء ،وأن يكونوا مخصوصين بها:كما هو الغرض من الآية...)([1]).

ففيما يبدو أن سيبويه في كتابه قد اعتنى باللغة المنطوقة فضلا عن المكتوبة،إذ حرص على وصف المواقف الاجتماعية التي تستعمل فيها التراكيب و ما يصاحب هذا الاستعمال من حال المتكلم و المخاطب و العلاقة بينهما وما أراده كل واحد منهما من معنى كما يبين أثر الرسالة على المخاطب و أما اعتماده على سياق الحال فيتضح من استعانته بإرادة المتكلم و المخاطب في تعيين معنى التركيب و اهتمامه بمضمون الرسالة و ضرورة اختيار المفردات المناسبة لكل باب ،ثم استعانته بملابسات الحال في التوجيه النحوي،و الحكم على التركيب بالصحة أو الإحالة وتسويغ الحذف استنادا على دلالة الحركة الجسمية و الحواس و باقي عناصر سياق الحال([2]).

وفي معرض تعليل سيبويه وتوجيهه لقضية التقديم والتأخير في المبتدأ والخبر مثبتا ومنفيا ومعرفا ومنكرا نجده بعد أن يذكر العلة النحوية –لأنك لم تجعل الأعرف في موضع الأنكر وهما متكافئان كما تكافأت المعرفتان ([3]).يستطرد معضدا بتوجيه تداولي –ولأن المخاطب قد يحتاج إلى علم ما ذكرت ،وقد عرف من تعني بذلك كمعرفتك – ([4]).وهي عين المعرفة المشتركة التي نص عليها التداوليون والتي هي شرط من شروط التواصل بين المتكلم والمخاطب .

إن هذه التقديرات والتعليلات بنظرنا تؤكد ما نقله سيبويه عن شيخه الخليل من أن علم المخاطب حاصل بالجواب إجمالا لا تفصيلا ،وإن لم يذكر لدلالة مثل هذا الموضع عليه ،فالمخاطب يعلم أن الموقف غير متصور بالتفصيل من جهة خروجه من دائرة المعقول المتعارف عليه في عالم الشهادة ،أما على جهة الإجمال فقد حصل عنده الفهم

(1) عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الإعجاز في علم المعاني،تعليق السيد رشيد رضا، دار المعرفة ، بيروت، لبنان،(1419ه ،1998م)،ص:(223 ، 242).
(2) ينظر، محمد سالم صالح، الدلالة و التقعيد النحوي، ص،(428،429).
(3) سيبويه ، الكتاب ،55/1
(4 المصدر نفسه ،الصفحة نفسها .

العام وذلك اعتمادا على قدرته في تدارك ما أضمر في الكلام وفي استحضار أدلته السياقية،ومعلوم أنه على قدر ما يأتي المتكلم من الإضمار يأتي المستمع من الجهد في الفهم ([1]) .

فلقد رفع ابن جني الأصل من مجال الإجراء بين المبتدأ و الخبر إلى مجال العلاقات النسقية بين الجمل ،فلاحق من الجمل لا بد أن يزيد على السابق فائدة فكما قال بفساد الكلام لعدم تجدد المعنى في مستوى الجملة الواحدة،قال به عند عدم تجدد الفائدة ([2]).

فلقد بين النحاة بالاستقراء أن حالات تكرار الجملة لفظا ليس بالأمر العزيز النادر على أن كثرة هذه الصور في الكلام لا تبطل الأصل السابق لأن تكرار الجملة لفظا لا يفسد الأصل متى تجددت الفائدة،ولنا في التأكيد و الدعاء والندبة و الاستغاثة أفضل بيان للصورة التي قدمنا عليها هذا الأصل،فالمعتد به هو في التجدد هو المعنى باعتباره غرضا وقصدا و فائدة دون صيغة الملفوظ ولا المعنى باعتباره أمرا موجودا في الخارج(أي ما أصبح يسمى مرجعا) ([3]).

فالمسبح و المبتهل و الداعي يكرر العبارة عشر مرات أو ألفا دون أن يعتبر ذلك تكرارا مفسدا لأصل تجدد الفائدة،لأن الصيغة كلما تكررت حصل منها دعاء جديد نال منه صاحبه ثوابا،وكذا الأمر بالنسبة إلى النادب المتفجع أو المستغيث ،ففي كل م ـرة يتلفظ فيها بعبارة التفجع أو الاستغاثة يحدث تفجعا آخ ـر أو استغاثة أخـرى فتتجدد بذلك الفائدة ([4]) ومـن قبيل تجديد الف ـائدة بتجديد الجملة أن نظ ـر النحاة فـي الجملـة الاعتراضية كونـها تحمل فائدة للمتلقي مادامت تلبي مقاصد معينة.

(1) ينظر،إدريس مقبول، الأسس الإبستيمولوجية،ص:338.
(2) محمد الشاوش، أصول تحليل الخطاب في النظرية النحوية العربية،المؤسسة العربية،تونس:ط1،(1421هـ،2001م)،941/2،942.
(3) المرجع نفسه، الصفحة نفسها
(4) المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

فالاعتراض من سنن العربية وغيرها إذ هو متطلب تعبيري إنساني عـام ومعناه أن يعترض بين الكلام وتمامه كلام لآخر ليخدم دلالة بعينها. ومن بين المعاني التي تحملها الجملة الاعتراضية نجد(تأكيد الكلام وتقوـة المعنى ويقصد بالتأكيد و التقـوية عند مجيئهما في سياق الاعتراض إعلام المتلقي بشأن الأمر المراد توصيله إليه، وإضفاء التركيز على فكرة معينة بوساطة إلحاقها بالجملة المعترضة التي تشبه أن تكون (إشارة ضوئية)تتوقف بالقارئ أو السامع برهة لتضيف إلى المعلومة التي تلقاها توكيدا و تقوية وتنويها ولتبرز شأنا ما وتظهره([1]).

ومن أغراض الاعتراض بيان أمر ذي أهمية لدى المتكلم أو القارئ أو السامع ،ومن ذلك قوله تبارك وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾[الطور21].

فقد اعترضت جملة (كل امرئ بما كسب رهين) من اجل بيان أن الإنسان مرهون بعمله :فإن عمل صالحا فلها ،وإلا أهلكها،و كأن نفس العبد رهن عند الله بالعمل الصالح الذي يطالب به ([2]).

وقد يأتي الاعتراض أحيانا لغرض التنبيه على أمر ما، وقد يتم التنبيه بالالتفات أو دونه،والالتفات هو أن يكون المتحدث ــ وهذا يكثر في الأدب ــ آخذا في معنى ثم يعرض له غيره ،فيعدل عن الأول إلى الثاني ، وحين ينتهي من الثاني يعود لإتمام الأول.

ومن التنبيه على أمر ما قوله تعالى ﴿ يَجْعَلُونَ أَصْابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ واللّهُ مُحِيطٌ بِالْكافِرِينَ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاء لَهُم مَّشَوْاْ فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُواْ وَلَوْ شَاء اللّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّه عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

(1) حنان إسماعيل عمايرة، التراكيب الإعلامية في اللغة العربية، دار وائل للنشر ، عمان ، ط1،2006،ص114.
(2) المرجع نفسه،ص216.

.

[البقرة : 19،20] فغرض الجملة المعترضة في الآية الكريمة التنبيه بأن لا فائدة من الحذر فالله مطلع على أمور الناس ([1]).

فلو لاحظنا ما قاله سيبويه لما ربط الكلام بالفائدة فإنه لم يقيد الفائدة عند المخاطب و التي يحملها له المتكلم ، فإنه لم يلغي أبدا أن تكون الفائدة عند المتكلم ولا تصل إلى المخاطب عن قصد،وهو الحال في الألغاز حيث الفائدة مقصود السكوت عنها وليست معدومة بل هي في ضمير المتكلم لا يريد إخراجها لغرض تخاطبي وارد و ممكن،بل ومشاهد في مخاطبات الناس إذن فقيد المسالة تداولي وقصدي حيث تمام الفائدة في هذا الموضع محبوس عند المتكلم بإرادته لا يناوله المخاطب لغرض في نفسه ،يقول القاضي عبد الجبار:الملبس لا يكون ملبسا بالكلام إلا إذا سد على المخاطب طريق معرفة مراده، وإذا فتح له طريق ذلك ، وبينه بأوكد بيان بتقييد الكلام فكيف يكون ملبسا ([2]) .

فسيبويه لم يمنع هذا النوع من الكلام، بل ربطه بما يمكن أن يقصده المتكلم وهو إمكان تخاطبي وارد،لكنه ليس الأصل في مخاطبات الناس بل هو فرع عن الأصل الذي أساسه ما يسبق إلى الأفئدة بناء على مبدأ التعاون بينهم ومبدأ الكمية وأيضا مبدأ الأسلوب أو الطريقة ،هذه المبادئ التي وضوعها بول غرايس . أما حين يسقط اعتبار هذه المبادئ أو أحدها بقصد من المتكلم دائما فحينئذ نصير إلى الإلغاز الكلامي ،حيث يسقط مبدأ التعاون أول الأمر ثم يليه مبدأ الطريقة من حيث يلزم المتكلم تجنب الإبهام واللبس،ففي موضعنا يعد مقصودا للمتكلم كما يسقط مبدأ الكمية لبخل المتكلم المقصود عن الإتيان بما يتطلبه البيان من أجزاء الكلام ([3])وقد مثل لهذا ابن جني في الخصائص بحذف التمييز،حيث يقول المتكلم:

عندي عشرون ...

---

(1) المرجع السابق ،ص،215 .
(2) ينظر، إدريس مقبول، الأسس الابستومولوجية، ص 349.
(3) المرجع نفسه ،ص، (349،350).

اشتريت ثلاثين...

ملكت خمسة وأربعين...

فإذا قصد الإبانة لزمه التمييز، وإذا لم يقصد الإبانة وأراد التعمية و الإلغاز لم يوجب على نفسه ذكر التمييز ،وهذا إنما يصلحه ويفسده كما قال أبو الفتح غرض المتكلم وعليه مدار الكلام،وفيه أن الصمت معطى تداولي له من القوة ما للكلام من غير فرق وهذا منتهى الكلام في بيان المقصود([1])

المبحث الثاني: مفهوم الإفادة في الوعي الأصولي:

لقد كانت الاعتبارات اللغوية في البحث الأصولي كثيرة متعددة المناحي ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع:

_ نوع يتناول القضايا الدلالية الصريحة في كتب الأصوليين.

_ أما النوع الثاني فيشمل القضايا و المسائل النحوية كما تصورها الأصوليون .

_ونوع آخر يمكن تسميته بالمنحنى التداولي عند الأصوليين،ونعني به كيفية استثمارهم للمفاهيم والمقولات التداولية ك(نظرية الأفعال الكلامية)التي بحثوها ضمن نظرية الخبر و الإنشاء أثناء بحثهم عن الدلالات و عن الطرق التي يتخذها النص لإفادة معنى أو لصناعة أفعال دينية (فردية كانت أو اجتماعية)بالكلمات وكيفية تعاطيهم بالأساليب اللغوية و الإغراض الإبلاغية التواصلية المنبثقة عنها ([2]) .

ويبدو أن الاصوليين من هذه الوجهة التداولية قد استأثروا بالبحث في ما فرط فيه كثير من النحاة ، وذلك من جراء فهمهم لطرق تأليف الكلام وأوج ه استعمالاته وإدراك مقاصده وأغراضه،وما يطرأ عليه من تغيير ليؤدي معاني متعددة، ومن ذلك بحثهم في

(1) المرجع السابق،ص، 350.
(2) ينظر، مسعود صحراوي ، التداولية عند العلماء العرب، ص(131،132).

ظاهرة الأفعال الكلامية (ضمن نظرية الخبر و الإنشاء)وكمراعاة قصد المتكلم وغرضه وكمراعاة السياق اللغوي وغير اللغوي ،وتحكيمه في الدلالات ...لخ. بل إن البحث الأصولي قد يفضل في بعض جوانبه ما قدمه علم المعاني ([1]).

وعلى هذا الأساس عد الأصوليون من بين المهتمين باللغة و التخاطب حيث منحوا مكانة خاصة جدا ، حتى إن بعضهم ذهب إلى القول بان العناية بعناصر خارجية من نحو المخاطب و المخاطب ،و القرينة في مجال ال حمل يجعل من الأصوليين (نحاة وزيادة)،أو بحسب عبد العلي الأنصاري ،أفصل من أهل العربية .ذلك أن اهتمام النحاة من جهة المعنى مقيد بالمعاني الحرفية للكلام التي يعدها الأصوليون مكونا فقط من مجموعة من المكونات التي تجعل من الحمل ممكنا ،ولذلك يمكن التشديد على أن اهتمامات الأصوليين من جهة المعنى متشابهة لاهتمامات علماء التخاطب ([2]).

فالقرآن الكريم خطاب،المتكلم فيه هو الشرع ،و المتلقي للخطاب هو المكلف،و مضمون الخطاب هو الكلام ،و الكلام في تقسيم الأصوليين أمر و نهي و خبر و استخبار و الكلام من حيث هو أحكام أمر و نهي،و الحكم هو خطاب الشرع إذا تعلق بأفعال المكلفين.([3]) ولما كان التكليف و فهم التكليف و العمل بالتكليف،قضايا إبلاغية تواصلية،تتم عبر اللغة كان الإبلاغ و التواصل الشرعيان ينتميان إلى جنس أعم هو الإبلاغ و التواصل اللغويان ([4]) فلابد إذا للعملية التواصلية في النظرية الأصولية من عدة أركان نجملها على النحو الآتي:

الركن الأول:الخطاب هو نفس الحكم .

الركن الثاني:الحاكم وهو المخاطب ،فالحكم خطاب و كلام فاعله كل متكلم .

---

(1) المرجع السابق ،ص132.
(2) ينظر، محمد محمد يونس علي ،علم التخاطب الإسلامي، دار المدار الإسلامي ،بيروت لبنان، ط1،2006،ص 31.
(3) العياشي ادراوي،الاستلزام الحواري في التداول اللساني، دار الأمان، الرباط، ط1 ،2011،ص41 .
(4) المرجع نفسه،ص،(41،42)

الركن الثالث:المحكوم عليه،وهو المكلف أو المخاطب،وشرطه أن يكون عاقلا يفهم الخطاب.

الركن الرابع:المحكوم فيه وهو الفعل .([1])

يتضح مما سبق أن الأصوليين لم ينظروا إلى الخطاب مجردا عن صاحبه وعن متلقيه وعن وجوه العلاقات بين صا حب الخطاب و المخاطب،بل نظروا إليه في نطاق استعماله وتداوله، ومن ثمة لزمهم الاعتناء بشروط تحققه من وجود المخاطب(الحاكم)والمخاطب(المكلف)،ومعرفة المكلف لمقاصد المخاطب وك ذا وجود فعل يكون مناط التواصل فكل إخلال بشرط من الشروط التي تمت الإشارة إليها أعلاه،يفسد العملية.([2]) ويجعلها كما يقول الشاطبي (في الشرع بمثابة حركات العجماوات و الجمادات)

لذلك نجد الأصولي يضطر لضبط أدلته أن يعود إلى اللغة و النحو فيبحث في المفردات و التراكيب و دلالاتها على المقاصد و الأغراض ليجعل النص الذي يعتمد عليه الفقيه في الاستنباط منتجا للحكم الشرعي المطلوب . وعليه فإن تحديد قضية الإبلاغ التواصلي عند الأصوليين هو في الوقت نفسه تحليل لعملية الفهم في ميدان الشرع،فإذا كان فهم خطاب شرعي ما هو تحصيل لدلالاته الشرعية و استنتاج لها،فإن أول نظر يقوم به الأصولي هو النظر في حقيقة الخطاب ومعناه([3])

ومن ثمة تقف مهمة الأصولي عند حد تعريف الكلام و استخراج أقسامه وأنواعه ،فهذه من مقدمات عمله ،وليس من أهدافه،ف غرضه فهم الخطاب لأجل الاستدلال به على الأحكام ،ولا بد لصحة الاستدلال بالخطاب من معرفة ما يفيده الخطاب([4])

هذا وقد نظر ابن تيمية إلى اللغة على أنها ليست إلا وسيلة للإسناد ولذا لا يعد المرء متكلما بنطقه كلمة واحدة فقط معزولة عن كل السياقات المعرفة لمراده، (...)كما

(1) المرجع السابق ، ص 42.
(2) المرجع نفسه،الصفحة نفسها .
(3) المرجع نفسه ،ص49.
(4) المرجع نفسه،ص نفسها.

يقتصر في إطلاقه مصطلحي اللغة و الكلام على الإسناد فقط لما يحمله من إفادة ،(...) و يفرق تفريقا واضحا بين ذكر كلمة دون قصد الإبلاغ عن قضية ما ،و العملية التي يقصد فيها المستخدم التعبير عن رسالة معينة إلى السامع ،ويعد هذا المفهوم مفيدا جدا لفهم تصوره للإفادة ورفضه لوجود فرق بين الحقيقة و المجاز ،حين يدعي أن كلمات مثل (أسد)لا يمكن أن تكون مفيدة إن جردت من القرائن (1).

ثم أن هناك علاقة مطردة بين التقييد و الإفادة ، فكلما زاد تقييد اللفظ زادت إفادته، والعكس بالعكس، ومن هنا فإن(اللفظ المطلق المجرد) ليس له معنى على الإطلاق ،وينبغي أن يلاحظ أن (اللفظ المطلق) أو (اللفظ المجرد يستخدمه ابن تيمية وابن القيم بمعنى اصطلاحي ، للإشارة إلى اللفظ المعزول.كليا عن السياق(...) ولذا لا يمكن أبدا بحسب رأيهما عده جزءا من اللغة.([1])

واحتج ابن القيم أن غاية التخاطب هي الحفاظ على مصالح البشر بالفهم و الإفهام الذين لا يمكن أن يحدثا إلا باللجوء إلى المعاني المقيدة و الألفاظ المقيدة، فالمطلق ما هو إلا صورة ذهنية ليس لها وجود في العالم الخارجي([2])

فما لاحظه ابن تيمية وابن القيم في علاقة التقييد هو عنه ما تحدث عنه النحاة في علاقة التخصيص، فالتقييد من العام إلى الخاص و التخصيص من العام إلى الخاص يضفي مقاصد وإفادات جديدة إلى المستمع ذلك أن الإفادات قيود لما وضع فيه لبس .

فكما اتجه البلاغيون لدراسة أصول الأسلوب البليغ فعثروا من خلال ذلك على ما يؤديه النظم وأدواته من معاني نحوية كان المفروض أن تكون من صميم درس النحاة اتجه الأصوليون أيضا وهم في سبيل وضع أصول استنباط الحكم الشرعي من النص إلى دراسة النص العربي سواء كان قرآن أو سنة أو أي كلام عربي فصيح ،لا لمع رفة ما

(1) محمد محمد يونس علي، علم التخاطب الإسلامي،ص 140،141
(2) المرجع نفسه ، ص 141
(3) ينظر، المرجع نفسه،ص،(141،142)

يجب أن يكون عليه الأسلوب البليغ ،بل لمعرفة ما يريده المتكلم بأي أسلوب بلاغي من المخاطب ، أيريد مثلا إفادته مضمون الخطاب فقط، أم يطلب من وراء ذلك فعل شيء أو تركه على نحو الإلزام بأحدهما أو التخيير ، ليستنبطوا من ذلك أحكام الوجوب أو الحرمة أو الإباحة([1])

فقد فرق الأصوليون عند استظهار الحكم الشرعي من النص بين نوعين من دلالة النص، فما كانت استفادتهم له من الوضع اللغوي المجرد كدلالة صيغة (افعل)على النسبة الطلبية ودلالة أداة الشرط على تعليق الجزاء على الشرط سموه (بالدلالة الوضعية)،وما كانت استفادتهم له من مراد المتكلم و كونه في (مقام البيان)كاستفادتهم دلالة (الصيغة)على الوجوب و دلالة (الأداة)على كون الشرط سببا منحصرا للجزاء سموه ب(الدلالة الاطلاقية)أو(الإطلاق المقامي) لأن دلالة الصيغة و الأداة على الوجوب و الانحصار لاسم بلوضع اللغوي ،بل تتدخل ما سموه ب(قرينة الحكمة)أي كون المتكلم الحكيم في مقام البيان ، ولا شك أن الدلالة الأولى دلالة نحوية لأنها تبتنى على وضع اللغة،و الثانية دلالة أصولية أو بلاغية لأن اللغة لا تنفرد بالدلالة دون تدخل(قصد المتكلم ومقام البيان) ([2]) .ذلك أن المتكلم لا يتكلم مع غيره إلا إذا كان لكلامه قصد ، وهذا القصد كما يرى الأصوليون محدد عند المتكلم وثابت لا يتغير ،وهو لذلك يتخذ من الوسائل الكلامية والمقامية ما يعين السامع على إدراك ما يريد ،ولكن مراتب السامعين تتفاوت في إدراك مقصود المتكلمين تبعا لتفاوت قدراتهم العقلية واللغوية والثقافية .

من أجل ذلك حمل ابن القيم على ما أفتى بطلاق امرأة قال لها زوجها :إذا أذنت لك في الخروج إلى ّ(كذا) فأنت طالق .فتهيأت للخروج إلى المكان الذي ذكره فقال لها :أخرجي وأبصري ، ولم يكن قصده بقوله (الإذن) بل التهديد ، فكان ما أفتى به

(1) مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين ، دار الهجرة ،إيران ، ط2،1405هـ،ص11.
(2) المرجع نفسه،ص14

.

المفتي أخذا بظاهر اللفظ دون وقوف على قصد المتكلم فأفتى كما قال ابن القيم بما لم يأذن به الله ورسوله ولا أحد من أئمة المسلمين ([1]).ولهذا حذر ابن القيم من إهمال قصد المتكلم ونيته وعرفه فتجنى عليه وعلى الشريعة وتنسب إليها ما هي بريئة منه ،وتلزم الحالف والمقر والناذر والعاقد ما لم يلزمه الله ورسوله به ([2]) ، ثم لفت إلى أنه لا بد للمتكلم من إرادتين :إرادة التكلم باللفظ اختيارا واردة موجبة ومقتضاه ([3]) ، ولهذا نفهم لما لا يعتد بطلاق المكره ،وطلاق الغضبان الذي لا يعي ما يقول واللغو من الإيمان ، ولم رفع التكليف عن النائم والمجنون ،فإنما الأعمال بالنيات والأمور بمقاصدها .

فالفائدة عند الأصوليين مرتبطة دوما بعرفية الاستعمال ومقصد المتكلم ،وقد ألمح الشاطبي إلى أن ما جرى به العرف في استعمال اللغة خطوة سابقة على الوقوف على قصد المتكلم ،فإذا صح له العرف بدا له المراد .

المبحث الثالث الإفـــادة في الوعـــي البلاغـــي :

لقد كان السامع في الدرس البلاغي القديم يحظى بمكانة بارزة في العملية التواصلية لا تقل عن أهمية المتكلم ، فإذا كان المتكلم هو منشئ الخطاب ومنتجه ،فالسامع هو ما ينشأ له الخطاب ومن أجله ،وهو مشارك في إنتاج الخطاب مشاركة فعالة ،وإن لم تكن مباشرة ،فالمتكلم حين يراعي مقام الخطاب وأحوال السامع وأشكال إلقاء الخبر إليه وأنماط الطلب التي ينشئها وما إلى ذلك من ظروف الحديث المختلفة فهو إنما يستحضر السامع في كل عملية إبلاغية ولو بصورة ذهنية إن لم يكن حاضرا عيانا.

---

(1) ابن القيم الجوزية (محمد بن أبي بكر 751ه) ،أعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ،مكتبة الكليات الأزهرية ،القاهرة ، مصر ،(1388ه،1968م)،ص75

(2) المصدر نفسه ،الصفحة نفسها ..

(3) المصدر نفسه ،ص 76

فقد تطرق البلاغيون إلى دراسة بعض الظواهر النحوية و التي لها صلة بعلم المعاني كدراسة الإنشاء و الخبر حيث حصروا إفادة الخبر في(استفادة المخاطب من ذلك الحكم (...) كقولك: زيد عالم لمن ليس واقفا على ذلك) ([1]). يضاف إلى ذلك ما ذكره الرازي في شرحه للخبر في قوله تعالى ﴿ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاء هَـؤُلاء إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة 31] يقول :(يقتضي أن يكون المخاطبون بهذا الخطاب عالمين بتلك الأشياء حتى يصح مطالبتهم بذكر أسمائها) ([2]).لذلك نجد أن الخبر كثيرا ما عرف بالنظر إلى السامع حيث جاء في الصاحبي (الخبر ما جاز تصديق قائله أو تكذيبه،وهو إفادة المخاطب أمرا في ماض من زمان أو مستقبل أو دائم،نحو :قام زيد و قائم زيد)([3]).

وعلى هذا الأساس نجد أن البلاغة العربية حينما نظرت إلى الفائدة ميزت بين ثلاثة مخاطبين:

1-المخاطب خالي الذهن من الحكم الذي تضمنه الخبر ،ويكون ب أن يفرغ المتكلم ما ينطق به في قالب الإفادة ،وأن يقصد في خبره ذاك إفادة المخاطب و يسمى الخبر في هذه الحال خبرا ابتدائيا يتمكن في ذهن السامع لمصادفة إياه خاليا .

2 - المخاطب الشاك المتردد يكون حين يتردد المخاطب في حكم الخبر ،ولا يعرف مدى صحته ،كأن يتصور طرفي الخبر ويتردد في إسناد احدهما إلى الآخر،فيلجأ المتكلم إلى إنقاذه من الحيرة،وكأنه يلقي الخبر طالب ما ، ويستحسن تقويته بإدخال (اللام) أو (إن) على الجملة كقولنا (إن زيدا عارف _لزيد عارف) ويسمى الخبر عندها طلبيا ([4]).

---

(1) السكاكي ، مفتاح العلوم،ص269.
(2) خليفة بوجادي،اللسانيات التداولية،ص176، نقلا عن فخر الدين الرازي ، نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز ،ط1،دار صادر، بيروت ،2004،ص74.
(3) أحمد بن فارس أبو الحسين ،الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها ،تعليق أحمد بسح ، دار الكتب العلمية،بيروت ،ط1،1997،ص179.
(4) خليفة بوجادي ،اللسانيات التداولية ،ص178

3 - المخاطب الجاحد المنكر للخبر إنكارا يحتاج إلى أن يؤكد بأكثر من مؤكد كقوله تعالى ﴿ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴾ [يس : 16].([1]) ويكون الخبر في هذه الحالة خبرا إنكاريا، فهنا نجد أن تقسيمات الخبر في الأنواع الثلاثة جاءت على مقتضى ظاهر حال المخاطب،وهو ما أقرته كل كتب البلاغة العربية،وكأنهم في هذا التقسيم قسموا المخاطب على أقسام ثلاثة وجعلوا لكل قسم منها أسلوبا خاصا يلائم حالته ليؤدي النص اللغوي الغاية التي يرجوها.(حيث كان الغرض من الكلام الإفصاح والإظهار ،يجب أن يكون للمتكلم مع المخاطب كالطبيب مع المريض يشخص حالته،ويعطيه ما يناسبه،فحق الكلام أن يكون بقدر الحاجة لا زائدا عنها ، لئلا يكون عبثا،ولا ناقصا عنها ،لئلا يخل بالغرض،وهو الإفصاح والبيان).([2])

ومن اهتمام البلاغيين بالخبر ومراعاة أحوال السامع أن قسموا الخبر إلى فائدة ولازم الفائدة ،يقول الهاشمي في ذلك(الأصل في الخبر أن يلقى لأحد غرضين:

1/ إما إفادة المخاطب الحكم الذي تضمنته الجملة إذا كان جاهلا له و يسمى ذلك الحكم(فائدة الخبر).

2/ وإما إفادة المخاطب أن المتكلم عالم أيضا بالحكم الذي يعلمه المخاطب كما تقول لتلميذ أخفى نجاحه عليك في الامتحان وعلم به من طرف آخر .(أنت نجحت في الامتحان)،ويسمى ذلك الحكم لازم الفائدة .([3])

ومن الموضوعات التي روعي لها في البلاغة العربية في باب المعاني ،والتي لها علاقة وطيدة بالنحو مسألة التقديم و التأخير ،إذا نجد كثيرا من الألفاظ تتقدم عن موضعها و ذلك لأغراض بلاغية تتعلق بالمخاطب كالتشويق أو للاهتمام بالمقدم ،أو التفاؤل ،ومن أمثلة ذلك تقدم المسند إليه لأسباب تتعلق بالمخاطب أوضحها السكاكي في

(1) ينظر،المرجع السابق ،ص169.
(2) أحمد الهاشمي ،جواهر البلاغة ، دار ابن الجوزي،القاهرة ، مصر ،ط1، 2010 ،ص42.
(3) المرجع نفسه ،ص (39،40).

قوله:(وأما الحالة التي تقتضي تقديمه على المسند (...) لأن في تقديمه تشويقا للسامع إلى الخبر ليتمكن في ذهنه إذا أورده كما إذا قلت صديقك فلان (...) وأما لأن اسم المسند إليه يصلح للتفاؤل فتقدمه إلى السامع لتسره أو تسوءه) ([1])

ويتقدم المسند على المسند إليه نحو تقدم الخبر(شبه الجملة)على المبتدأ وغاية ذلك أن يكون قلب السامع معقودا به(...) أولا لأنه صالح للتفاؤل أو لأنه أهم عند القائل كما إذ قلت:(عليه من الرحمن ما يستحقه)([2]).

ويتقدم الجار و المجرور على الفعل لإزال ة لبس في ذهن السامع فإذا قلت (بزيد مررت).أفاد أن سامعك كان يعتقد مرورك بغير زيد فأزلت عنه الخطأ مخصصا مرورك بزيد ([3]) دون غيره والتخصيص لازم للتقديم ، و كما جعلوا للتقديم و التأخير أغراضا بلاغية ،فإن البلاغيين نظروا أيضا في قضية الحذف وفائدته حيث وجدوا فيه مغزى متعلقا بالمخاطب.

فإذا كان النحوي ينظر في الحذف من زاوية إعطاء تأويل أو تقدير حينما يجد أن أحد أركان الجملة قد حذف ، فالبلاغي ينظر في الحذف من خلال سر بلاغي يكمن في المعاني المنتج ة ،و الدلالات المعنوية،حيث تحدث السكاكي عن الأسباب و العلل الداعية إلى حذف المسند إليه ورأى أن أغلبها تخص المتلقي إذ نجده يقول :(وأما الحالة التي تقتضي طي ذكر المسند إليه فهي إذا كان السامع مستحضرا له عارفا منك القصد إليه عند ذكر المسند و الترك راجع إما لضيق المقام وإما للإحتراز عن العبث بناء على الظاهر، وإما لتخييل أن في تركه تعويلا على شهادة العقل ، وفي ذكره

(1) السكاكي، مفتاح العلوم،ص291.
(2) المصدر نفسه ،ص323.
(3) المصدر نفسه ،ص390

تعويلا على شهادة اللفظ من حيث الظاهر ،وكم بين الشهادتين،وإما للإيهام أن في تركه تطهيرا للسان عنه)([1])

أما نظرته في حذف مفعول الفعل فقد رأى أنه يكون ذلك ليفيد التعميم فيقول في ذلك :(وأما الحالة المقتضية لترك مفعوله فهو القصد إلى التعميم ،و الامتناع على أن يقصره السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار و إنه أحد أنواع سحر الكلام)([2]) .

ومثال ذلك الأفعال التي لا يراد منها إلا معنى صفة العموم مثل قولنا: إلى حجرات أدفأت وأضلت ،لأن فيه معنى قولك : حجرات من شأن مثلها أن تدفئ و تضل أي هي الصفة التي إذا كان البيت عليها أدفأ و أضل و لا يجيء هذا المعنى مع إظهار المفعول إذ لا تقول : حجرات من شأن مثلها أن تدفأنا وتضلنا ، فهذا لغو من الكلام ،ذلك أن ذكر المفعول فيه تقييد لمعنى العموم ([3]) .

فمقاصد المتكلم ومقام الخطاب وأحوال المخاطب كانت حاضرة دائما في دراسة أي أسلوب لغوي ،فكما أن قصد المتكلم هو الذي أنتج النص اللغوي فإن هذا النص هو السبيل الوحيد للكشف عن قصد المتكلم ،فلم يكن الترتيب إذن إلا سبيلا للتصور ومعينا على الإفهام ، إذ أن تأليف الألفاظ راجع حتما إلى تأليف الدلالات النحوية الذي يشكل صورة واقعية لتأليف المعاني للنفس ،وما دامت تلك المعاني المتغيرة فإن في تغيرها تجديد للفائدة ، وهذا ما دفع كل من النحاة و علماء الأصول و الفقهاء و البلاغيين من ربط مقاصد المتكلم بالفائدة التي يجنيها من الخطاب .

فيرى حسان الباهي .أن المتكلم يعمد إلى قصد استخدام (الإضمار و الطي عوض الإظهار و البسط تقديرا منه بأن المقام كاف لمساعدة المخاطب على تحصيل المستبطن

---

(1) المصدر السابق، ص:265،266.
(2) المصدر نفسه،ص:334.
(3) ينظر :عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الإعجاز،ص115

.

و المطوي ،هذا في الوقت الذي نلاحظ فيه كذلك بأن المقام يتدخل لتحديد المعنى المقصود عند استعمالنا للتعابير الضمنية والخفية والألفاظ المشتركة وغيرها ،كما يؤدي ادوارا أخرى منها توليد الإستلزامات الحوارية المتعددة من أصل واحد) ([1]).

ولا نظن التفتازاني مناقضا نفسه إذ عرف الحال بقوله في شرح المفتاح :(الحال هو الأمر الداعي إلى كلام مكيف بكيفية مخصوصة مناسبة)،وهو تعريف ينطبق أيضا عن المقام ،غير أن الفارق هو كما أشار إليه التفتازاني أيضا يتمثل في أن المقام يتوهم كونه محلا للكلام الوارد أما الحال فيتوهم كونه زمانا له ،ولتوضيح هذه المعاني يمكن أن نضرب عليها مثالا :في قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ [الإنفطار: 14] ،فالمقام هذا مقام تأكيد بأداتين ،أما الحال هنا هو حال إنكار بعض السامعين (أو المخاطبين) من الكفار ،فحال إنكار هؤلاء اقتضت أن يكون الخطاب مؤكدا بأكثر من أداة ،ويمكن أن نستنتج من ذلك أن الحال يتعلق بالمخاطب الذي يتجه إليه الملفوظ من جهة موقفه مما يلقى إليه ،في حين يتعلق المقام بكيفية صياغة الملفوظ ذاته صياغة تراعي حال المخاطب ([2]).

فترتبط قضية الفهم والإفهام بوظيفة المتكلم الساعي إلى إظهار الخفي وتوضيحه إلى السامع بالاستعانة بكل الوسائل اللسانية والاشارية لتحقيق الفهم ،وعليه ستكون الخاصية الأساسية للبيان كونه تعليميا عمليا تحقيق التواصل الفعال والإفادة بين المخاطب والمخاطب ،وربما قارب هذا المفهوم في بعده التبليغي الغرض التداولي للخطاب التواصلي في المقامات المختلفة من وجهة نظر حديثة ([3]).

وفي هذا السياق يذهب الجاحظ إلى ضرورة التركيز على مقصد أدبي مهم يتمعن في إفهام المخاطب وإبلاغه محتوى الرسالة الأدبية من لدن المرسل الذي تتعاظم وظائفه الإبلاغية لتحقيق المقصد الأسنى المتمثل في البيان، ولعله الغرض الأساسي الذي

(1) حسان الباهي ، الحوار ومنهجية التفكير النقدي ،إفريقيا الشرق ،المغرب ، 2004،ص 52.
(2) ينظر :صابر الحباشة ، مغامرة المعنى من النحو إلى التداولية ،ص145.
(3) نعمان بوقرة ،ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين

تحرص التداولية المعاصرة على تحقيقه في الخطابات المنجزة ،ولما كان من المستحيل أن يقتنع المتلقي بما هو غامض وغير مفهوم في الخطابات المنجزة و المبلغة وسعيا إلى إبراز خطر الوظيفة الإقناعية ازدادت عناية الجاحظ بالبيان الذي أطر أهم المباحث اللغوية،بل أضحى الموجه المعرفي لمسألة الوجود ([1])

فيرى الجاحظ أن المعاني المستورة و الخفية لا يتم التعرف عليها إلا بالاستعمال أي (بالألفاظ) و كذلك بالإخبار عنها ،ويساير هذا التصور مفهوم الإبلاغ الذي تعنى به التداولية التي تصف وتفسر حركية الخطاب بين مستعملي اللغة ،فعلاقة المنجز بالسياق العام و الخاص ومدى تأثيره من حيث هو سلسلة من الأفعال في المتلقي في مستوى الفهم و الفائدة ،حيث عد الجاحظ الأخبار و الاستعمال المسؤلين والمتحكمين في تفعيل المعاني وإعطائها وظائف لسانية وبلاغية وإقناعية معينة([2]).

كما تجلت ملامح التداولية بشكل أكبر عند السكاكي من خلال توصيف عناصر العملية التواصلية وربطها بمقتضى الحال لأن وضعية المتلقي وأحواله تساهم مساهمة فعالة في فهم المقصد فهما جيدا،وتتحدد أيضا نوعية الكلام المرسل من المتكلم،فالمتلقي سيكون خالية الذهن أو مترددا في الحكم أو منكرا له وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ،فالسكاكي كان يشير إلى العلاقة الوثيقة بين المتلقي و المقام ،ووجوب الالتفات إلى تغاير أغراض الخطاب،حيث يرى أن مقام الكلام مع الذكي يغاير مقام الكلام مع الغبي و لكل ذلك مقتضى غير مقتضى الأخر ،ويتغير حال المتلقي بتغير قصد المتكلم ،وتتعين حينها مقصدية الإفهام واستجابة المتلقي ([3])

أما ابن خلدون فإنه يرى أن امتلاك اللغة يجب أن يكون لغاية الإبانة و الإفهام ،وهو هدف التداولية الغربية يقول في ذلك (إعلم أن اللغات كلها ملكات شبيهة بالصناعة ،إذهي ملكات في اللسان للعبارة عن المعاني و جودتها و قصورها،بحسب

(1) المرجع السابق ،ص2.
(2) المرجع نفسه،ص 3.
(3) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

تمام الملكة أو نقصانها وليس ذلك بالنظر إلى المفردات ،وإنما هو بالنظر إلى التراكيب،فإذ حصلت الملكة التامة في تركيب الألفاظ المفردة للتعبير بها عن المعاني المقصودة، و مراعاة التأليف الذي يطبق الكلام على مقتضى الحال بلغ المتكلم حين إذن الغاية من إفادة مقصوده للسامع وهذا هو معنى البلاغة) ([1])

ومن اهتمامات البلاغيين بفائدة المخاطب ومراعاته أن أعطوا لأسلوب الالتفات دورا بارزا في الدرس البلاغي [والالتفات مأخوذ من التفات الإنسان عن يمينه وشماله] ([2]) إذ يحفل بكثير من القيم التداولية لما له من تأثير على السامع،على نحو ما يوضح القزويني :(إن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب ،كان ذلك أحسن تطرية (تجديدا) لنشاط السامع،وأكثر إيقاظا للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد) ([3])،فتنويع أساليب الخطاب له وقعه على السامع،إذ يأخذ به من نشاط إلى آخر ، ومن وضع إلى وضع مجددا في أحوال تلقيه له،ومن أمثلته قوله تعالى ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدا. لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئاً إِدّاً ﴾ [مريم : 88، 89]وشاهد الالتفات فيه انتقال الخطاب من الغيبة(وقالوا اتخذ)إلى الخطاب(لقد جئتم) وغرضه [زيادة التسجيل عليهم بجراءة على الله تعالى و التعرض لسخطه،و تنبيه لهم على عظم ما قالوه،كأنه يخاطب قوما حاضرين بين يديه منكرا عليهم وموبخا لهم] ([4])

وللدسوقي بيان في مفهم وم القصد وإدخاله للتمييز بين الخبر و الإنشاء ليحل الإشكالات الواردة على تعريف العلماء لكل من الخبر و الإنشاء ،و نجد في ه ذا الصنيع منحى تداولي في التفربق بين الأسلوبين ،ذلك أن محاولة الدسوقي تتجاوز إطار التفرقة على أساس التصور المنطقي وحده أي :تمييز المعنى الخبري عن المعنى

(1) المرجع السابق ،ص4.
(2) ابن الأثير،المثل السائر في أدب الكاتب و الشاعر،تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ،المكتبة العصرية للطباعة و النشر،بيروت ، لبنان ،1990،7/2.
(3) القزويني (جلال الدين محمد بن عبد الرحمن)،الإيضاح في علوم البلاغة،تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي دار الكتاب اللبناني ،بيروت ، لبنان ، ط5،1980،ص160.
(4) ابن الأثير ،الصدر نفسه،ص5/2

الإنشائي بمعيار الصدق و الكذب أو النسبة الخارجية إلى إطار التفرقة على أساس تداولي إذ يحيل بالدرجة الأولى إلى قصد المتكلم ،ومن ذلك نستنتج أمرين..([1])

1- أن الأساس المنطقي لم يعد وحده كافيا للتمييز بين الخبر و الإنشاء فانتقل علماء تلك المرحلة الى التمييز على أساس تداولي .

2- أن الدسوقي ومن قبله بعض العلماء يلتقي مع اوستين و التداوليين المعاصرين في أخذهم بمفهوم القصدية ([2]).

و يمكن أن نعد هذا التفسير تفسيرا ملائما و مقبولا بما أنه يدرج مفهوم القصد الذي هو قرينة تمييزية ناجعة تكسب التحليل أساسا تداوليا صريحا ،الخبر و الإنشاء كلاهما له خارج ،وكلاهما يطابق ذلك الخارج،لكن القصد من الخبر أن يطابق ذلك الخارج و ليس القصد من الإنشاء ذلك،ونعتقد أن الأخذ بهذا المعيار قد ساهم في نقل التفكير اللغوي العربي من مستواه المنطقي الجاف إلى أفق تداولي ([3])

أما حازم القرطاجني فنلتمس تصوره التداولي من خلال ثلة من النصوص لعل أهمها قوله:لما كان الكلام أولى الأشياء بأن يجعل دليلا على المعاني التي أحتاج الناس إلى تفهمها بحسب إحتياجهم إلى معاونة بعضهم بعضا على تحصيل المعاني وإزاحة المضار وجب أن يكون المتكلم يبتغي إما إفادة المخاطب أو الاستفادة ،إما بأن يلقي لفظا يدل المخاطب إما على تأدية شيء من المتكلم إليه بالفعل أو تأدية معرفة جميع أحواله أو بعضها بالقول ، وإما بأن يلقي إليه لفظا يدله على اقتضاء شيء له إلى المتكلم ،بالفعل أو اقتضاء معرفة ([4]).والإفادة و الاستفادة هنا تعني أن المتكلم ال ذي ينتج نصا يبتغي بـذلك قصدا ،وغرضا إجتماعيا ينبعث من معلوماته من المحيط أو

(1) مسعود صحراوي التداولية عند العلماء العرب ،ص68.
(2) المرجع نفسه ،الصفحة نفسها .
(3) المرجع نفسه،ص،(68،69)
(4) تسعديت قوراري المتلقي في منهاج البلغاء و سراج الأدباء ،المكتبة الجاحظية ،الجزائر، 2007،ص76،77

الوعي بحاجة ما ، ومن ثم يمكن لمتكلم مثلا أن ينتج نصا ليبلغ سامعا ما معلومات معينة أو يحصل منه على معلومات محددة ليدفع السامع إلى فعل عملي أو يحفزه لأداء نشاط أو لإقناع السامع ،أو لاستدعاء أحاسيس جمالية معينة لديه ،أو ليطلب منه إظهار رد فعل محدد ،أو ليقع عن شيء ما .([1])

وهذا يعني أن يثير المتكلم رد فعل كلامي من طرف المخاطب أو رد فعل عملي وسلوكي أو رد فعل وجداني ،وتلك هي الأنماط الثلاثة التي تمكن المخاطب من التعبير عن مواقفه إزاء المتكلم في لحظة تواصلية ما ،فمفهوم الاقتضاء الوارد في عبارة حازم دقيق من حيث أنه يدل على رد فعل منتظر و الذي يقصد المتكلم إلى إثارته بحيث أن الموقف التواصلي يقتضي من المخاطب هذا الرد وليس غيره،كما قد يصدق ذلك أيضا بالنسبة للمتكلم لاسيما إذا كان في كلامه ما يكشف عن رغبته في إبداء موقف كلامي أو سلوكي إزاء المخاطب أثناء التواصل المتحقق بينهما ([2]).

إن الأقاويل الشعرية عند حازم لا يقصد بها الإخبار و الإبلاغ وإنما قد تكون استخبارا أو طلبا أو نهيا أو غيرها من الأساليب التي تلقى بها إلى المتلقي و تقتضي منه الرد حيث يقول :«وهناك معاني أخر ى هي أنحاء التخاطب مثل أن يكون المتكلم مخبرا أو مستخبرا ، آمرا أو ناهيا داعيا أو مجيبا ...». وهذا يعني أن الكلام قد يوجه على شكل آخر غير الإخبار و السرد فيكون الخطاب استخبارا أو استعلاما أو طلبا والطلب و النهي و الأمر و غيرها من الإنشاء إلى جانب الخبر أفعال كلامية actes de paroles خاصة تلك المتعلقة بالرسالة الموجهة إلى مخاطبين معينين من أجل بلاغ معتقد أو إبلاغ معرفة أو تبليغ وجهات نظر ،فهي تلعب دورا كبيرا في الإقناع خاصة في العملية الحجاجية نظرا لما يعمله من جلب المتلقي إلى فعل الاستدلال ،بحيث أنه يشركه بحكم قوته و خصائصه التي تخدم مقاصد الخطاب و تلعب دورا أساسيا في

(1) المرجع السابق،ص77.
(2) المرجع نفسه ،الصفحة نفسها

.

الاقناع بالحجة ، وهذا عندما يكون القول المؤدى مشتكلا فيؤدي على جهات من البيان و التفصيل و الاستدلال عليه و الاحتجاج له([1])

إن قوة أفعال الكلام ه ذه تكمن في الأثر الذي يتولد من القول و الذي لا يتحقق بدوره إلا بمطابقة الكلام لحال المخاطبين و المواطن التي يقال فيها وبتأثير من اهتمام حازم المستمر بالمتلقي يفرع تقسيماته لما يسميه الاقتضاء في مقابل التأدية والاقتضاء هو ما ينبغي قبوله في التواصل حتى يتهنى للمخاطبين أن يتفاهموا.

وهذا يعني أن الخطاب الشعري ليس خطابا مفروضا على العقل و الوجدان دون أن يترك للمخاطب فرصة التفكر و الاستدلال ،حيث يعد الاستدلال و التعليل والحجاج شروطا أساسية للتحاور ، كلها تؤدي إلى الإقناع الذي يفرض المشاركة بين الطرفين المتحاورين دون إكراه . فآليات الاستدلال التي ينطوي عليها الخطاب الشعري عند حازم في جوهرها تقنيات حجاجية و الحجاج بنية تداولية يقترن فيها قصد التوجيه بقصد التأثير .فالمتكلم الذي يحاول أن يدفع المتلقي لتنفيذ حدث ما ، كثيرا ما يقدم تبريرا أو تعليلا لكون السامع ينبغي عليه أن ينفذ الحدث المرغوب فيه ، فالحوار لا يكون مفيدا إلا إذا توفرت أدلة إثباته. ([2])

ه ذه بعض مباحث البلاغة العربية وغيرها كثير مما يمكن ربطه بمقامات تواصلية حية تجعل من الدرس البلاغي العام واقعا حيا يحياه المعلم و المتعلم على حد سواء ،ونسجل في الأخير بأن البلاغة العربية بمباحثها الجديدة تقدم نظرية كاملة للاتصال و المقاربة بينهما وبين اللسانيات التداولية أكثر من ممكنة ،بل ويمكن القول بأن التداولية وجه من وجوه البلاغة ،ولقد اتضح أن الدرس البلاغي العربي القديم قد عرف نظرية بلاغية متطورة جدا وهي نظرية التواصل عند كثير من الدارسين ،لا تختلف عما تعرضه اللسانيات التداولية الحديثة .

(1) المرجع السابق ،ص 78.
(2) المرجع نفسه،ص82.

المبحث الرابع :الإفادة و مفهوم المقصدية في التداوليات الحديثة:

لقد خاض علماء الدرس التداولي الحديث في دراسة مبدأين هامين تقوم عليهما الدراسات التداولية بمحاورها ألا وهما القصد و الإفادة. وكلاهما يندرج ضمن قوانين الخطاب ،وهذه القوانين هي مبدأ خضوع المخاطب للمتلقي وخضوع المتلقي للمخاطب ،إذ لا بد من البحث عن القواعد التي تساهم في تواصل النشاط الكلامي استنادا إلى مبادئ غرايس الأربعة، والتي اعتبرت بمثابة أحكام صاغها بعد ذلك على شكل قوانين.([1])

1/**حكم الكمية** :يتمثل في إعطاء المخاطب للمتلقي القدر اللازم من المعلومات ليتحقق الخطاب ،ويجب عليه أن يكون أكثر إخبارا ،وهذا ما يدعى بقانون الأخبار.

2/**حكم الصدق:**يجب أن يكون المخاطب صادقا فيما هو ذاهب إليه،أي:يتجنب الكذب مقرا بالمعلومات التي يتلفظ بها .

3/**حكم العلاقة:**يكون المخاطب مضطرا لأن يكون خطابه مناسبا للمقام وهو ما يصطلح علية بقانون الإفادة .

4/**حكم الشفافية و الوضوح:**ينبغي على المخاطب بموجب هذا الحكم أن يكون واضحا متجنبا للغموض ،يتحلى بالإفصاح و الإيضاح (قانون الشمولية).([2])

لذلك يعتبر قانون الإفادة المركز الذي تدور حوله القوانين الأخرى ذلك أن الخطاب يتوقف على مدى استفادة المخاطب من كلام المخاطب يقول ويلسن :«إننا نقرر أن كل الأحكام تدور حول حكم الإفادة ،وهو أكثر صحة ودقة من الأحكام الأخرى»([3])

---

(1) ذهبية حمو الحاج ، لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب، دار الأمل ،الجزائر ، 2005 ،ص173 .
(2) ينظر، المرجع نفسه،الصفحة نفسها.
(3) المرجع نفسه ،ص174.

إنه بتطبيق قانون الإفادة يكون المتلقي في إثراء لمعلوماته و مدركا لها ،وما يستنتج من هذا القانون أن الخطاب المفيد هو ذلك الذي ينجر عنه نتائج علمية يستفيد منها المتلقي و هذا ما أراده المخاطب في خوضه موضوع كتابة التاريخ إذ يفترض أن يحقق فائدة لمعرفة المتلقي أن ذلك أمر يتطلب مقاييس وموازين ،فالمتلقي يفترض شروط الاستزادة القصوى بالإخبار المدعومة بالحجج التي تجيب عن أسئلته،وتحقق إنتظاراته،([1])

لقد جعل غرايس قانون الصدق مبدأ من المبادئ التي يجب على المخاطب أن يتحلى بها ،سواء كانت متعلقة بالأوامر أو الاستفهامات ذلك أن من يسأل يرغب دائما في معرفة الإجابة ،ويتمثل الصدق في قول الحقيقة كما هي موجودة في الواقع ،وكما يعتقدها المتكلم في إدراكه للواقع ،ونعتبر هذه الصفة أصلا و عرفا في الخطاب([2])

ونجد في قانون الإخبار و الشمول أن الإخبار يشكل القصد و الغرض من التخاطب بصفة عامة وهو من الأسس التي يتجسد بواسطتها الفكر ،وينتقل إلى المتلقي ،فالمخاطب ضمن ه ذا الأساس يعمد إلى إعطاء عدد من المعلومات من الضرورة أن تكون شاملة و عامة ،بمعنى عدم احتكار المعلومات لإخبار المتلقي وتزويده بمعارف لم يسبق له معرفتها من قبل يقول ديكرو :«على المخاطب تقديم المعلومات اللازمة و التي يملكها عن موضوع الخطاب و غرضها إفادة المخاطب » ([3]).فيخضع تحقيق هذين الغرضين(الإخبار و الشمول) بقدرة المتكلم ومعارفه و اهتماماته وكذا إلى طبيعة الموضوع المتحدث عنه ،فيصبح الإطناب بمثابة سلوك طريق يحتوي على زيادة فائدة([4]).

(1) ينظر ، المرجع السابق ،ص174.
(2) المرجع نفسه، ص175 .
(3) المرجع نفسه، ص 175،176
(4) المرجع نفسه ،ص175.

ولمتضمنات التلفظ دور في الكشف عن معنى الخطاب ،إذ لا يمكن الكشف عن متضمنات التلفظ إلا بمعرفة القواعد والقوانين التي تميز الخطاب و تحركه ،أي أن هناك قوانين تدخل في طريقة الاستعمال و توظيف المعنى الضمني في الخطاب ،لأن المخاطب لا يلجأ إلى الأقوال الصريحة للتلفظ بها ،بل يسعى من توجيه المخاطب أو المستمع إلى التفكير في الشيء غير المصرح به .فلكي يحقق الخطاب فعاليته يعتمد المخاطب عناصر تجعله يتوجه إلى التلميح ،أي يقول ما يرغب فيه دون أن يصرح بذلك .وما على المتلقي إلا إدراك مآل أقواله دون الإفصاح بدوره .ففي أغلب الأحيان لا يكتفي الإنسان بظاهر الكلمات عند التعامل مع الناس ،ولكن يتساءل أحيانا عن مقصد هذه الكلمات عند التعامل مع الناس ،ولكن يتساءل أحيانا عن مقصد هذه الكلمة أو تلك .ذلك أنه ليس كل ما يتلفظ به الفرد واضحا لكنه يلتجئ إلى عدة أساليب يجعل بها كلامه سديما يستدعي لفك سدامته عدة آليات.([1])

وعلى هذا الأساس ربط أي تحليل تداولي للمنجز اللغوي بمقاصد المتكلم.وما تحققه هذه المقاصد عن طريق التأثير لدى المتلقي . فقد جعل أوستين لمقصد المتكلم أهمية كبرى و رغب بعض محللي الخطاب ،مثل ساكس sacks وزملائه في أن يبرهنوا على أن قوة المنطوق الانجازية،هي ما يعمد إليه المستمع،لا ما يقصد إليه المتكلم ،وذلك أن أحدا من المستمعين أو محللي الخطاب ،لا يمكنه أبدا أن يتأكد من مقصد المتكلم،لأنه لا يقبل الفحص،أما تفسير المستمع فإنه يتجلى في إستجابته ،وهذا ما يحدد تقدم التفاعل اللغوي أو نجاحه. فقد غني عن البيان أن فكرة تفسير المستمع واستجابة قد صار لها الآن امتدادات قوية في نظرية التأويل الأدبي.([2])

إن مفهوم القصد و المقصدية من المفاهيم التي نجدها عند علماء النفس الظاهراتيين و التداوليين و فلاسفة اللغة ،وهو ليس إلا جزءا من إشكالية أعم تبحث فلسفة الفكر

(1) ينظر،المرجع السابق ،ص177.
(2) حافظ إسماعيل علوي ، التداوليات علم استعمال اللغة،عالم الكتب الحديث،الأردن،ط1، 2011،ص314

.

ويهتم بها علم التشريح ،وكل ألوان النشاط العلمي ه ذه تسعى جاهدة لاكتشاف بواعث الكلام وآلياته النفسية و الجسدية .و مفهوم القصد من المفاهيم الجوهرية التي استأثرت وما تزال باهتمامات اللسانيين ،وقبلهم الفقهاء و الفلاسفة و المتكلمون وعلماء البلاغة .فلو نقف عند المعتزلة مثلا نجد أن هناك نظرات علمية لطيفة في هذا الباب ،إذ عندهم أنه لما كانت المعاني سابقة للألفاظ و العبارات ،فإن دلالة هذه على تلك تتوقف على المواضعة و قصد المتكلم .والكلام قد يحصل بغير قصد فلا يدل ،ومع القصد فيدل و يفيد.([1]) وقد أكد هذا التصور ديكرو ducrotr حين علق فهم الملفوظ باكتشاف قصد المتكلم،ولعل ديكرو يوافق في رأيه هذا ما قاله طه عبد الرحمن حول مبدأ القصدية ومقتضاه أنه لا كلام إلا مع وجود القصد وصيغته هي :الأصل في الكلام القصد([2]).

ولهذا الاعتبار كان القصد عند البلاغيين هو مدار البحث، فكان المركز في بيان الجاحظ ومعاني السكاكي هو الأحوال و المقاصد.و كذلك كان عند الجرجاني في نظرية النظم فهو من أكثر العلماء الذين رددوا مصطلح القصد بل كان محور نظريته ،ووصف سبب العدول عن التركيب الأصل هو البيان قصد المرسل بالاستجابة للسياق تداوليا.([3])

نستنتج من كل ه ذا أن عملية الاتصال اللغوي بين طرفي الخطاب لا تخلوا من تعقيد ،وذلك بغية معرفة القصد خصوصا عند ما يتمايز قصد المرسل من المعنى الحرفي للخطاب و على ذلك يصبح اللغز الذي يبرز مباشرة،هو كيف يمكن أن يدركك المرسل إليه هذه المقاصد المتعاكسة و المعقدة التي يعنيها المرسل ؟ ([4]).

(1) ينظر، إدريس مقبول ،الأسس الإبستيمولوجية ،ص356.
(2) المرجع نفسه،ص357
(3) عبد الهادي بن ظافر الشهري،استراتيجيات الخطاب (مقاربة لغوية تداولية)، دار الكتاب الجديد المتحدة،بيروت ،لبنان،ط1،2004،ص201.
(4) المرجع نفسه ،ص219.

وعليه يمكن أن نلخص عملية حصول الإفهام والفهم المتبادلة بين طرفي الخطاب ،بما في ذلك علاقة القصد بمعنى الخطاب الحرفي من جهة المرسل ، وبتأويل القصد من جهة المرسل إليه فيما يلي :([1])

- يتطابق قصد المرسل مع دلالة الوضع اللغوي ،وهنا يكون المعنى المقصود هو المعنى الحرفي،ولكن عند فشل المرسل إليه في معرفة هذا القصد،فإن عملية الاتصال لا تتم .

- يتطابق المعنى المؤول من لدن المرسل إليه مع دلالة الوضع اللغوي و لكنه لا يتطابق مع المعنى المقصود ،عندما يكون معنى المرسل المقصود ليس معنى الخطاب الحرفي ،ولعدم إدراك المرسل إليه هذا الأمر و اعتقاده بأن المرسل يقصد الدلالة الحرفية،فإن عملية الاتصال لا تتم ،ومرد ذلك إلى عدم اعتبار بعض العناصر السياقية.(2)

- يتطابق المعنى المؤول مع المعن ى المقصود ،ولكنه لا يتطابق مع دلالة الوضع اللغوي ،و تكون هذه الحالة عندما يكون قصد المرسل هو غير المعنى الحرفي ،ويدرك المرسل إليه هذا الأمر و ذلك بمساعدة بعض العناصر السياقية ،وفي هذه الحالة تنجح عملية الاتصال بصورة مؤكدة(3).

- لا يتطابق القصد المراد مع دلالة الوضع اللغوي و لا مع المعنى المؤول ،يحدث هذا عندما يقصد المرسل المعنى غير الحرفي و يخفق المرسل إليه في إدراك ذلك ومرد هذا إلى عدم اعتبار بعض العناصر السياقية (4).

---

(1) المرجع السابق ،ص 219
(2) المرجع نفسه الصفحة نفسها
(3) المرجع نفسه ص 220 .
(4) المرجع نفسه الصفحة نفسها

.

- يتطابق المعنى المؤول مع لكل من دلالة الوضع اللغوي،وكذلك مع قصد المرسل يحدث هذا عندما يقصد المرسل المعنى الحرفي و يدرك المرسل إليه ذلك وذلك لعدم وجود أي عنصر سياقي يصرف المعنى المقصود إلى غير المعنى الحرفي،و هذه الحالة هي الحالة الأصل و التي تعد أصلا في إنتاج الخطاب وفهمه ([1]).

وهنا يتضح أن التواصل الناجح هو ما حدث فيه التطابق بين قصد المرسل و المعنى المؤول من لدن المرسل إليه سواء أكان القصد مطابقا للمعنى الحرفي أم مفارقا له .فالازم الاعتناء بفهم معنى الخطاب ،لأنه المقصود و المراد ،و عليه ينبني الخطاب إبتداء([2]).

وعموما فإنه لإدراك معنى العبارة اللغوية يتوجب بوجه عام الوصول إلى فحوى العبارة ذاتها من جهة والى قصد المتلفظ بها من جهة ثانية و تتم عملية التأويل بنجاح كامل حين تحصل الممثالة بين العناصر الثلاثة التالية:فهم المتلقي ،دلالة العبارة و قصد المتكلم ([3])

(1) المرجع السابق ،ص220.
(2) المرجع نفسه ،الصفحة نفسها.
(3) ينظر ،المرجع نفسه،الصفحة نفسها.